قال ( باب ميراث المجوس ) ذكر في آخره ( عن رجل عن الشعبى عن على وابن مسعود قالا يورث من مكانين ) ثم قال ( الروايات عن الصحابة في هذا الباب ليست بالقوية ) - قلت - روى عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن أبى سهل اظنه البرسانى عن الشعبى ان